



الرباط، في: 22 رمضان 1442
الموافق لـ 05 ماي 2021

رأي المجلس

حول زكاة الفطر ومقدارها كيلا ونقدا لعام 1442 هـ / 2021 م

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

مرينا آتينا من لدنك رحمة وهيب لنا من أمرنا مرشدا

وبعد، فمن المعلوم أن زكاة الفطر فريضة شرعية يتقرب بها المسلمون إلى الله عز وجل، نهاية شهر رمضان من كل عام.

والأصل فيها أن تخرج كيلا من غالب قوت أهل البلد، ومقدارها صاع نبوي عن كل نفس، وهو أربعة أمداد، بمد النبي صلى الله عليه وسلم، ويعادلها اليوم كيلو غرامان ونصف (2.5 كلغ) من الحبوب أو الدقيق. ويجوز إخراجها قبل العيد بثلاثة أيام.

وقد تم تحديد القيمة نقدا هذه السنة في مبلغ خمسة عشر درهما (15 درهما).

"فمن تطوع خيرا فهو خير له".

تقبل الله من المسلمين والمسلمات صيامهم وقيامهم وزكاتهم بفضله وكرمه، آمين.

